

405836 - خرج منها دم بعد ثلاثة أسابيع من الإجهاض، فما حكمه؟

السؤال

أنا متزوجة من ٣ أشهر، حملت بعد أسبوعين، وحصل الإجهاض، وأنا ولم أكمل الشهرين من الحمل قبل ٣ أسابيع، وتوقف الدم بعد أسبوع من الإجهاض، الآن لي أسبوعان عاد نزول الدم مع وجود ألم خفيف، لكن الدم مختلف لا يشبه الحيض تماما، التبس الأمر علي، فلم أعرف هل أنا حائض أم لا؟ وهل أوصل الصيام، علما إن عندي إحساس بالتعب والجوع، لا أشعر به عادة في رمضان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

حكم الدم الذي يخرج بسبب إسقاط الجنين

الدم الذي خرج بسبب السقط في حالتك هذه هو نزيف وليس دم نفاس؛ لأن الجنين سقط قبل زمن تخلقه.

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: " عن حكم الدم الذي يخرج بعد سقوط الجنين؟

فأجاب قائلا: إذا نزل الجنين فنزل الدم بعده، فإن كان هذا الجنين قد تبين فيه خلق الإنسان، فتبين يداه ورجلاه وبقية أعضائه، فالدم دم نفاس لا تصلي المرأة ولا تصوم حتى تطهر منه، وإن لم يتبين فيه خلق إنسان فليس الدم دم نفاس فتصلي وتصوم إلا في الأيام التي توافق عادتها الشهرية، فإنها تجلس لا تصلي ولا تصوم حتى تنتهي أيام العادة" انتهى من "مجموع الفتاوى" (11 / 292).

وقد سبق بسط هذا في جواب السؤال رقم: (37784).

وينظر أيضا للفائدة: جواب السؤال رقم: (45564)، ورقم: (318816).

ثانيا:

حكم الدم الذي خرج من المرأة بعد توقف النزيف بأسبوعين

وأما الدم الذي خرج منك بعد توقف النزيف بأسبوعين.

فالأصل في الدم الخارج من فرج المرأة أنه حيض، إلا أن يتبين له سبب آخر غير الحيض.

قال الله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى) البقرة/222.

قال ابن رشد رحمه الله تعالى:

" قول الله عز وجل: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى) والأذى الدم الخارج من الرحم، فوجب أن يحمل على أنه حيض حتى يعلم أنه ليس بحيض، وهذا ما لا أعلم فيه خلافاً، وبالله التوفيق " انتهى من "البيان والتحصيل" (1/105).

والمرأة التي ليست مستحاضة، فالدم الأحمر الخارج منها كحكم الأسود الثخين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" والأحمر كالأسود في غير المستحاضة؛ لأنه دم مثله " انتهى من "شرح العمدة - كتاب الطهارة" (ص506).

وقال الكاساني الحنفي رحمه الله تعالى:

" أما لونه: فالسواد حيض بلا خلاف، وكذلك الحمرة عندنا...

ولنا: قوله تعالى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى)، جعل الحيض أذى، واسم الأذى لا يقتصر على الأسود... ولأن لون الدم يختلف باختلاف الأغذية، فلا معنى للقصر على لون واحد " انتهى من "بدائع الصنائع" (1/39).

ولأن دم الحيض المعتاد المائل للسواد ربما يضطرب لونه وصفته بسبب الطوارئ.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" هذا الدم الأسود، أو المنتن، أو الغليظ، ربما يضطرب، ويتغير أو ينتقل إلى آخر الشهر، أو أوله، أو يتقطع بحيث يكون يوماً أسود، ويوماً أحمر " انتهى من "الشرح الممتع" (1/492).

وأهل الاختصاص من الأطباء ينبهون إلى أن الحيض ربما يضطرب زمناً وهيئة بعد السقط والإجهاض.

فالحاصل: أن الذي يظهر أن هذا الدم الخارج بعد توقف الدم الأول: دم حيض، خاصة مع وجود شيء من الآلام، كما جاء في



السؤال؛ إلا أن يتبيّن لك أنه نزيّف، فلا يأخذ أحكام الحيض.

والله أعلم.